[542] هذا هدية ا إليك اركبه. فركبته وسرت مع النبي صلى ا عليه وآله. (1) 2 - ومنها: قوله عليه السلام: واعلم أن إمامكم قد اكتفى من دنياه بطمريه (2)، يسد (3) فورة جوعه بقرصيه (4) لا يطعم الفلذة (5) في حوليه إلا في سنة اضحية، ولن تقدروا على ذلك، فأعينوني بورع واجتهاد. وكأني بقائلكم يقول: إذا كان قوت بن أبي طالب هذا، قعد به الضعف عن مبارز الاقران، ومنازلة الشجعان ! وا ما قلعت باب خيبر بقوة جسدانية، ولا بحركة غذائية، لكني ايدت بقوة ملكية، ونفس بنور ربها (6) مضية. (7) 3 - ومنها: أن كلامه الوارد في الزهد، والمواعظ، والتذكير، والزواجر إذا فكر فيه المفكر ولم يدر أنه كلام علي عليه السلام لا يشك أنه كلام من لا شغل له بغير العبادة، ولاحظ له في غير الزهادة، ولا يكاد يوقن بأنه كلام من يقط (8) _____ 1) عنه اثبات الهداة: 2 / 123 ح 529 باختصار، والبحار: 39 / 125 ح 12، ومدينة المعاجز: 200 ح 553. وأورده في مناقب آل أبي طالب: 2 / 69 عن الحسن بن زكردان الفارسي، عنه البحار، 39 / 126، ومدينة المعاجز: 16 ح 15. 2) الطمر، بالكسر هو الثوب الخلق العتيق والكساء البالى من غير الصوف، والجمع أطمار. 3) " وسد " خ ل. 4) قرصيه: تثنية قرص، وهو الرغيف. 5) الفلذة: القطعة من الكبد، وفي ه " القلدة ". 6) " بارئها " البحار. 7) عنه البحار: 40 / 318 ح 2، ومستدرك الوسائل: 16 / 300 ح 15. واورده الشريف الرضي في نهج البلاغة للامام علي عليه السلام: 417 ضمن كتاب له عليه السلام إلى عثمان بن حنيف الانصاري، وأورده ورام بن فراس في تنبيه الخواطر: 154، وفي مناقب آل أبي طالب: 1 / 269 مثله، عنه المستدرك المذكور وفي مختصر البصائر: 154 مرسلا. 8) يقط: يقطع. قال ابن الاثير في النهاية: 4 / 81: وفي حديث على رضى ا عنه " كان إذا علا قد، وإذا توسط قط " أي قطعه عرضا نصفين. [* _____]